

سنن البيهقي الكبرى

12258 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا النضر بن شميل أنا شعبة عن أبي قيس عن الهزيل قال قال عبد الله بن يونس في امرأة تركت زوجها وأمها وأخوتها لأبيها وأمها وأخوتها لأمها قال للزوج النصف وللأم السدس وللأخوة من الأم الثلث تكملة السهام ولم يجعل لأخوتها لأبيها وأمها شيئاً